

07_الفقه المالكي"المراقبة والمداخلة وأحكامها" د. ياسر النجار

#الخلاصة_الفقهية_على_مذهب_السادة_المالكية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس السبعين من شرح كتابي الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية عند بيع المراقبة بيع - 00:00:00

المراقبة عند السادة المالكية المراقبة عندنا قسمان. اللي هي المراقبة العادية والمراقبة اللي هي للامن بالشراء. هم ذكروا المراقبة للامر في الشراء للامر بالشراء في بيع العينة. تمام؟ اما الان هم يتكلمون عن المراقبة البسيطة. ايه المراقبة البسيطة؟ هي ديت؟ اللي هي - 00:00:53

بيع ما اشتراه. تمام؟ يعني ان بيع بائع شيئاً اشتراه بسم معلوم بثمنه الذي اشتراه به مع زيادة ربح معلوم لهما يتفقان عليه. يعني مسلا انا اشتريت هزه السلعة بعشرة. فانا ببيعها لك بعشرة مع زيادة ربح معلومة. اقول لك مسلا - 00:01:13

انا بقول لك انا شريها بعشرة وهبها لك باثني عشر. تمام؟ يعني انا اخذ ليرتين مسلا او دولارين او اي شيء. فدي اسمه ايه؟ اللي هي البيع بمسل السمن الذي اشتراها به مع - 00:01:33

زيادة ربح معلوم يتفقان عليه. يعني يقول لك مسلا اخذ عشرة في المية من الربح من مسلا اشتريتها بعشرة هاخد عشرة في المية. تمام؟ او ان انا اشتريتها بعشرة هبها لك مسلا بحداشر - 00:01:43

او باثني عشر. تمام؟ يعني لابد من معرفة السمن الذي اشتراه به. طيب حكم بيع المراقبة؟ بيع المراقبة اللي هو البسيطة هزه دي يعني دي ممكن تحصل في ايه؟ ان الانسان مسلا آآ في القرى او في واحد مسلا ما بيعرفش يتاجر او اي - 00:01:53

في شيء. فعندئذ هو خايف يضحك عليه. فبيعمل ايه؟ يقول له يا عم انا هكسبك عشرة في المية. هكسبك عشرين في المية. بس قل لي اصل تمنها كم؟ وانا هكسبك - 00:02:11

هذا المبلغ فهذا جائز بيع المراقبة وآخواتها اللي هي مسلا بيع التولية تمام؟ بيع التولية اللي هي ايه؟ ان انا مسلا اشتريتها بعشرة هابيع بعشرة. يعني تمام؟ آآ بيع المراقبة وبيع التولية وبيع الشركة. يعني ان انا ادخل انا وانت مسلا شريك في ايه في سلعة معينة بنفس - 00:02:21

تمام. طيب بيع المراقبة بيع الامانات عموماً جائزة. طب ايه الدليل على الجواز؟ قال لك عموم قول الله سبحانه وتعالى حل الله البيع وحرم الربا. قوله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكونوا - 00:02:41

تجارة عن تراضي منكم. وهذا البيع عن تراضي. والنبي صلى الله عليه وسلم قال انما البيع عن تراضي. والمراقبة هي عبارة عن بيع بالتراضي بين العاقدين. طيب ما الذي يلجم الناس لبيع المراقبة؟ قال لك ان السمن في بيع المراقبة - 00:03:01

طالما ان هو معلوم تمام والمراقبة دي استجمعت شرائط الجواز يعني شرائط البيع العادية يعني فيها بائع ومشتري وايجاب وقبول وكل شيء فعند ازن ممكن بعض الناس يكون عنده اه يعني لا يهتدى الى البيعة لا يهتدى الى البيع. فعندئذ - 00:03:19

فوز له في هذه الحالة ان بيع يعني العلماء اجازوا بيع المراقبة لانه في هذه الحالة آآ كثير من الناس لا يهتدى الى البيع. فالعلماء اجازوها من اجل هزا. تمام؟ اجازوها من اجل هزا. فقالوا الحاجة ماس الى هزا النوع من الایه؟ من البيع. طيب عندنا الان - 00:03:39

القلة المراقبة جايزة لكن السادة المالكية قالوا ان المراقبة خلاف الاولى وترك المراقبة افضل. لاما؟ قال لك لأن وبقى يحتاج فيها البائع الى بيان بماذا اشتراها وبماذا وقف عليه ومسلا اذا اشتراها بالف سبعة بعد فترة - 00:03:59
مسلا لما جه يدفع الفلوس مسلا نزل خمسين مسلا هل يذكرها ولا لا يذكرها؟ فعند ازن هو يحتاج الى اشياء كثيرة لابد من بيانها. فقالوا ان هي خلاف الاولى وال الاولى البيع بطريق المساومة. يعني ايه خلاص السلعة ديت بعشرة لا بحداشر لا بتسعة. يعني اللي هو البيع العادي. تمام؟ السنة - 00:04:19

الملكية قالوا ان الافضل هو البيع عن طريق المساومة. تمام؟ اما بيع المرابحة جائز لكن هو خلاف الاولى. ليه خلاف الاولى؟ لانه يحتاج البائع ان يبين اشياء كثيرة جدا في بيع المرابحة. طيب. قالوا محل جواز بيع المرابحة. ان بين حال البيع اصل الشمن. يعني هو - 00:04:39

السرقة بكم؟ وما يربح له. يعني هو مسلا هيربح الان عشرة في المية ولا هيربح كزا؟ او ما لا يربح له. تمام؟ يعني ممكنا مسلا يقول لك ايه - 00:04:59

النبنش الثلاثة عشرة هو يبببعها لك عشرة. والربح وجعل الربح على الجميع او على ما يربح له فقط او اطلق او اجمل. يعني هي بتحتاج الى اشياء كثيرة. قالوا ان ايه ايه؟ يعني ايه ايه؟ كان يكون مسلا السلعة قامت على بكزا - 00:05:08

يبيين ما هو اصل سمنتها ولا - 00:05:43
هي بالف دولار والشحن والاوراق والجمرك وهزه الاشياء مسلا بمتين دولار. تمام؟ فقالوا لابد ان يبيين كل هزه الاشياء. قالوا وان لم
ابتدى اوصل الف ومتين دولار. فهو مسلا بيقول هزه السلعة بالف ومتين دولار. تمام؟ طيب هنا الان هل هي فعلا بالف ومتين دولار ولا
يشتري سلعة مسلا من ايه؟ من الصين بالف دولار. لكن على ما توصل للبلد بقى مسلا بالف ومتين دولار. تمام - 00:05:23

البيع اذا اشتري وهو لم يعلم اصل السمن او - 00:06:03

وانهم يتفقون فيما بينهم. قالوا ولا يتعين الفسخ الا ان يحيط البائع عن المشتري الزائد على اصل ما يلزم ربيه. يعني مسلا فرضنا انهم اشترى مسلا سلعة من الصين. السلعة دي بالف دولار وبعدين هي اصلا من العادة بتاعتها ان هي بتوصل بالف ومتين دولار. هو قال له بالف وخمسينية دولار. بيبقى هنا - 00:06:18 -

الافتراض السلعة دي - 00:06:38

يعنى مسلا انا خدت السلعة ولسه - 00:06:58

القدر الایه؟ القدر الزائد - 00:07:18

طيب قال لك الذي يجب على البائع الان في بيع المراقبة يجب على البائع عدة اشياء لابد ان يفعلها. اول شيء ما يكره المشتري في زات المبيعة تمام كأن يكون مسلا هزا السوب مسلا اه محروق او الحيوان ده مقطوع العضو يعني لابد ان يبين كل شيء. وهذا ليس شرطا في بيع المراقبة فقط بل في كل السوب - 00:07:31

تمام؟ ولابد ان يبين صفة المبيع. تمام؟ يعني مسلا هزا العبد مسلا او هزا السوب مسلا بيعحر في الشتا في الصيف. تمام آآ يعني آآ مسلا هزا العبد كان يقول لك مسلا او هزه الدابة مسلا جموح يعني ما بتقف بسهولة بتعضي مسلا تمام؟ يعني لابد ان يبين كل هزه

قالوا وتبين ما نقدر وعده. يعني ايه دي نقطه كتير مهمه. يعني مسلا انا اشتريت السلعة دي مسلا بي الف وبعدين لما انا جيت ادفع الفلوس انا نزلت شوية. تمام؟ يعني في العقد مكتوب كم؟ الف. لكن انا نزلت مسلا اشتريت - 00:08:15

تسعمية وخمسين طب اما اجي ابيعها على اساس ان انا اشتريتها بالف ولا بتسعمية وخمسين او مسلا انا اشتريتها بدولار بالف دولار لكن لما جت دفعت بعث مسلا بالجنيه المصري او بالليرة او بالدرهم او كده. قال لك لابد ان يبين هزه الاشياء. تمام؟ فازا لم يبين هنا الان يكون ايه؟ في آاغشه وفي تدليس عليه - 00:08:36

المشتري في هزه الحالة يكون ايه؟ مخير في هزا. الامر السادس اللي هو يجب عليه قال لك تبين الاجل الذي اشتراه اليه او الذي اتفق عليه بعد العقد. يعني ازاي؟ انا ممكن اشتري السلعة - 00:08:56

واروح ابيعها لك اقول لك بس اشتريتها بالف واقول لك مسلا اشتريت السلعة دي بالف. آف مسلا انا هابعالج مسلا بالف ومئة. طيب اصلا السلعة دي انا اشتريتها نقدا ولا اشتريتها بالتقسيط - 00:09:11

فانا ممكن اشتريتها بالتقسيط. تمام؟ فالتقسيط مسلا هي المفترض نتنا تساوي مسلا سمني مائة. فبالتقسيط مسلا او للاجل فعند ازن باعها لي بالف. طب انا انا لو انا اعرف ان انت شاريه بالتقسيط بالف انا لن اشتراها منك بالف ومتين. تمام؟ فعند ازن لابد ان يبين - 00:09:22

لكان المشتاق البائع اشتراها اولا بالجل. فعند ازن لابد ان يبين هزا الاجل. الامر الرابع تبين طول زمان مكس المبي عنده ولو عقارا. يعني ايه؟ الان مسلا انا اشتريت بيها - 00:09:42

ادي مسلا خمس سنوات قمت جاي آف قلت هبيعه بيقول لي محمد مسلا بيقول لي بكم انت اشتريت؟ قلت له مسلا بمائة الف. هزا لا يجوز لابد ان اقول له انا اشتريت البيت دي مسلا بخمس من خمسة اعوام. ليه؟ قال لك لان الناس دائمًا يرغبون في الذي لم يتقادم عهده في ايديهم. يعني - 00:09:59

واحد عاوز يشتري حاجة لسة جديدة يعني. لكن اه او مسلا اشتريت انت سوب مسلا او اشتريت مسلا جاكيت او اي شيء فانت جيت تباعه لي تقول لي فعلا انا شاريه بالف وابيعه لك بالف وعشرة - 00:10:19

والف ومئة ايوة ماشي بس هل الجاكيت هذا او هزه الملابس هزه؟ هل هي موضة هزا العام؟ ولا مسلا من من خمسة اعوام؟ لابد ان يبين. تمام؟ او ما مكس عنده مدة يسيرة يعني هنا الان هل مكت ازا كان مكت عنده مدة يسيرة واراد البيع مرابحة فلا يجب ان يبين هزا. يعني مسلا واحد اشتري مسلا ملابس - 00:10:29

من أسبوع ولا اتنين ولا شهر ومش شرط ان هو يقول له انا شاريهها من شهر مسلا. لكن لو هو شاريهها مسلا من السنة الماضية فلا بد ان يبين هزا. او اشتري البيت مسلا من العام الماضي لابد ان يبين هزا. اما ازا كان شاري - 00:10:49

مسلا من شهر ولا اتنين فهذا لا يؤسر فيه في البيان. يعني اذا لم يبين فلا اشكال في هزا. ايضا لابد ان يبين التجاوز عن زيف او نقص من السماء. زي في اللي هو الاول كان هزه الموضع. الان ما في زيف. يعني الزيف الاول يعني ايه؟ يعني انت عارفين الاول كانت الدرارهم دراهم صحيحة. ودرارهم فيها مغشوشة - 00:10:59

شوية وفيه الدنانير صحيحة مية في المية وفيه دنانير مغشوشة فيها نحاس شوية. فمسلا ازا هو اشتري مسلا بمائة دينار وبعدين ودا دفع مية دينار مغشوشة شوية لان دي كانت بتفرق يعني. فهل يجب عليه قال لك يجب عليه ان يبين. الان ما في هزا الكلام لكن مسلا لو هو مسلا - 00:11:19

اشتراها بالف وبعد لما كان جه يدفع الالف قام الراجل قام له ايه؟ اوقات الف وخمسين مسلا قال له خلاص يلا هات الالف وخلاص. فعند ازن لابد ان يبين هزا. يعني لابد ان يبين كل شيء اشتراه والمدة - 00:11:39

التي مكست عنده فدي من اجل هذا السادة المالكية قالوا ان الاولى بيع المساومة وليس بيع الایه؟ بيع المرابحة. تمام؟ طيب. اه قالوا ايضا ويجب بيان هبة بعض السمن ازا اعتيدت بين الناس بان تشبه عطية الناس. تمام؟ يعني ايه؟ ودي بتحصل يعني. مسلا -

البائع لما انا اشتريت منه السلعة قام جاي هو وهبني بعض السمن يعني مسلا ازاي قام جاي ايه الايه والله البتاع دي بالف قل بس انا
الان انا وهبتك مائة. فعندئذ هو حقيقة الامر انا اشتريته بالف لكن الان انا نقضت كم؟ تسعمائة. فلما اجي ابيعه - 00:12:14
على اساس اني انا اشتريته بتسعمائة ولا اشتريته بالف؟ فعند ازن لابد ان ابين لو هو وهبني شيء لابد ان ابين هزا الامر. قالوا ايضا
وتبيين ليست بلدية ان كانت الرغبة في البلدية اكسر. وكذا عكسه ان كانت الرغبة في غيرها. يعني مسلا آآ البيض مسلا انت بتشتري
بيض او بتشتري اي سلعة هل ديت - 00:12:34

او فرس مسلا تمام؟ هل دي خيل عربي ولا مش عربي؟ هل هزه السلع مسلا اه يعني ايه اه ازا مسلا زي ما بيقولوا مسلا
السمنة مسلا بتشتري سمنة. هل السمنة دي سمنة عربية ولا سمنة غير عربية؟ تمام؟ لابد ان بيدين هزا الامر. قالوا وتبيين - 00:12:54
وتبيين اللبس بان بيدين انه ركب الدابة او لبس الثوب ازا كانوا منقصين. يعني الان مسلا قال لي اشتريت داب. اشتريت داب. اشتريت سيارة مسلا.
وبعدين انا عرضتها للبيع. طيب السيارة دي قلت له مسلا انا اشتريتها بمئة الف وهابعها لك بمية وعشرين. طيب انا اصلا السيارة دي
قعدت عندي فترة وركبتها مسلا آآ يعني - 00:13:13

بيجي شهر مسلا. لابد ان ابين هزا. اقول له انا كنت بركب السيارة. تمام؟ ليه؟ لاني انت الان قعدت مسلا عندك رحت بها مشاور فدي
ممك بنقص منها. ازا كان ينقص - 00:13:33

اما ازا كان امر عادي بسيط بيروح بالسيارة هنا مشوار. امور بسيطة لا تنقص من سمن السيارة مسلا. او مسلا من سمن السوب فعند
ازن هزا لا يضر. قالوا والبائع عند البيان - 00:13:43

قد يغلط وقد يكذب وقد يغش. يعني الان اللي انا بشتري منه البائع هزا قد يغلب على مسلا بنقص في السمن. بان قال للمشتري منه
مسلا اللي مشتري منهم مراقبة اشتريته بخمسين ثم ادعى الغلط وقال بل بمئة. يعني انا مسلا يقول لي آآ جيت اشتري منه مسلا
السلعة دي يقول لي انا - 00:13:56

الثلاثة بخمسين وادي لك مسلا بستين. لما انا اشتريتها ودفعت الفلوس قال لي لأ ده انا غلطت ده انا كنت اشتريتها بمئة. تمام؟ فعنا
ازن وسط ازا صدقه المشتري في ذلك او - 00:14:16

سبت ذلك بالبينة. يعني مسلا انا قلت له فعلا يعني انا عارف اصلا ان انت اصل استحالة كنت شارب خمسين. انا عارف اصلا ان انت
ممك تكون غلطت. فازا انا صدقته او - 00:14:26

ان هو جاب ببينة جاب مسلا الفاتورة اللي هو شاري بها وتبيين هزا. فعند ازن انا بالخيار المشتري بالخيار. اما رد السلعة تمام؟ او دفع
ما تبيين بالبينة او بأخبار حديس صدق. يعني حاجة من الاثنين انا اتنبي اه اشتري السلعة. تمام؟ وادفع - 00:14:36
الزيادة اللي هو قال عليها ازا انا صدقته او اللي سبت بنا او ان انا ارد السلعة. فقالوا وربعوا هزا ان لم تفوت السلع عند المشتري. يعني
ازا كانت السلعة لسه باقية عندي. فان فاتت السلعة خير المشتري بين دفع السمن الصحيح وربحه. وال الصحيح ما سبت بعد البيع -

00:14:55

يعني اذا ثبت بعد البيع ودفع قيمة السلعة يوم بيعه ما لم تنقص القيمة عن الغلط وربحه. يعني ازاي؟ يعني فرضنا اللي هو ادعى مسلا
مئة. لكن هي في حقيقة الامر هي تساوي مسلا تسعين. فعند ازن ادفع التسعين والربح بتاعها. فتحصن ان للمشتري الخيار في الفوات
وعدم الفوات. وان اختلف - 00:15:15

تمام؟ طيب وان كذب البائع احنا قلنا دي ازا غلط. طب ازا هو كذب. البائع كذب عليه بان زاد في السمن ولو خطأ بان اشتري
السلعة دي مسلا بمائة. وقد اشتراها هو باقل. فعند ازن لزم المشتري الشراء ان حطه الباقي عنه. يعني - 00:15:36
مسلا آآ انا اشتريتها مسلا من زين فقال لي انا اشتريتها بمئة. من من محمد. وبعد ما انا اشتريتها بمائة منه وزيادة مسلا عشرين
عشرين مسلا بمية وعشرين لان هو قال لي مسلا هاخد عشرين في المية ربح. وبعد ما انا اخذت السلعة منه انا قابلت محمد قال لي آآ
قال لي ده السلعة دي بتاعتي - 00:15:56

بعتها لزيدي مسلا قلت له كم بعتها ؟ قال لي انا بعتها له مسلا بالسمانية. قال لي لأ ده هو قال انا قلت له لأ ده هو قال لي انه اشتراها منك بمئة. قال لي لأ هزا كذب. قال الفضول - 00:16:16

فبعد ازن في هذه الحالة ان زايد نقص لي العشرين هزه تمام فعند ازن ان حط البائع عنه اي حط الكذب بمعنى زبه وربجه فعند اذ يلزم البيع. وان لم يحط البائع عنه فان المشتري يخier بين ان يرد السلعة. يعني مسلا زيد قال لأ. انا ما نيش حاطط العشرين ديت هي كده - 00:16:26

عاجبك مش عاجبك خلاص. فقلوا المشتري في هذه الحالة يخier بين ان يرد السلعة. تمام؟ يعني يرد السلعة في هذه الحالة لزید ويأخذ ثمنه اللي هو دفعه او يأخذها بجميع السمن الذي وقع به البيع. يعني مسلا انا اشتريت سلعة من زايد. بكم يا عم انت شاربها؟ قال لي شاربها بمئة. وبعددين - 00:16:46

ان هو كزاب وشاربها بتسعين. تمام؟ او بثمانين. فعند ازن انا مخier بين ان انا ارد السلعة لو هو مسلا قال لي لأ ان انا مش كزابت وانا قلت له لأ انت كزاب - 00:17:06

كتاب وانت اشتريتها من محمد بكتزا. فقال لي خلاص يا عم العشرين اللي انا زودتها عليك انا هنزلها. يبقى عندئذ يلزمني البيع في هذه الحالة. وما ينفعش ان انا ارد. طب افرض امه قال لي لأ انا مش هنزل لك. حتى لو - 00:17:16

كل الشباب كده قال لي مش هنزل لك. فعند ازن انا مخier بين امرين. باين ان انا اخد السلعة بجميع السمن. وبين ان ارد السلعة واحد كل فلوسي طيب هزا بخلاف الغش. هزا لان هزا كزب الان. اما الغش بقى فانه لا يلزم المشتري البيع. انا ما يلزمني ان انا اشتري - 00:17:26

قال وان حط بائعه عنه ما غش به. كما ازا اشتريها مسلا بسمانية مسلا ويرقم عليها يكتب عليها مسلا ان هو اشتراها بعشرة. ثم بيعها مراقبة على الثمانية ليوهم المشتري انه غلط على نفسه فهو غش. يعني اي حاجة تحصل فيها غش وهو يعلم انه غش فيها. فعند اذ في - 00:17:44

في هذه الحالة فالمشتري في حالة الغش مع قيام السلعة. السلعة لستة باقية. يخier بين ان يتماسك بها بجميع السمن او يردها ويرجع بثمنه. حاجة من الاثنين اما ناخدها وانا عارف انها حصل فيها غش فاخذها بجميع السمن او ان مش عجباني اردها بجميع السمن بخلاف الكذب ان هو لو اسقط عنى الزيادة اللي هو كزبها - 00:18:04

فعندئذ يلزمني السلعة. طيب الغش هو عبارة عن ايه؟ عبارة عن ان يوهم وجود مقصود موجود ووجوده في المبيع او يقطن فقد موجود خد مقصود فرضه منه. يعني اي شيء المفترض ان هو يظهره ولم يظهره. او المفترض ان هو آآ يعني بيبيه ولم بيبيه فعند ازن هزا يعتبر - 00:18:25

تمام؟ فان فاتت بيد المشتري يعني انا اللي اشتريت حاجة وهو كتم علي شيء فان فاتت انا خدتها منه مسلا وزبخت البقرة مسلا او آآ اه السيارة عملت بها حادس فاتت يعني. ففي الغش يلزم المشتري الاقل من السمن الذي وقع به البيع والقيمة. يعني ازاي - 00:18:45
الان انا اشتريت مسلا آآ شيء وهو غشني فيه. فعند ازن انا اللي يلزمني ايه؟ الزمني الاقل من السمن او قيمة يعني فرضنا انه اداني بمية وهي في حقيقة الامر قيمتها تسعه وتسعين. يبقى انا يلزمني تسعين فقط. وفي الكذب يعني الشيء اللي انا اشتريته منه وهو كان كزب علي فيه. فعند ازن يخier - 00:19:04

خير البائع بين الصحيح وربجه او القيمة يوم قبضه. ولا ربح له ما لم تزد القيمة على الكذب وربجه. فان كادت عليهم لم يلزم الایه؟ الزائد المشتري. والمدلس في المراقبة كالمدلس في غير المراقبة. يعني لو واحد دلس في - 00:19:24

في بيع المراقبة او دلس في غير بيع المراقبة فعند ازن يخier المشتري في الرد او التماسك ولا شيء له. يعني حاجة من الاثنين يا اما نأخذها بكل السمن يا اما اردها واحد كل السمن. الا ان يدخل عنده عيب - 00:19:44

يجري فيه ما تقدم في الایه؟ في في العيوب. يعني مسلا السلعة كانت عندي فحصل فيها عيب. تمام؟ فعند ازن يعني الكلام اللي احنا زكرناه قبل ذلك المقصود من بيع المراقبة ان الاصل فيها ان هي مبنية على الامانة. فازا كذب - 00:20:00

البائع فعند ازن اذا حط الكذب يعني نزل الكذب وانا قلت له انت كذاب وانت شاريها مسلا بثمانين وانت بتقول بمانة. فعند الحاجة من [الاتنين. اذا نزل العشرين ديت فعند - 00:20:17](#)

السلعة تلزمني. طب اذا لم ينزل العشرين فانا مخier بين امرین. بين ان اخذها بالمئة وبين ان ارضها وخذ كل ثمني. تمام طيب. بيع وبرضو نفس القصة في التولية. التولية مسلا هي ايه؟ اني مسلا يقول لي انا اشتريتها بمئة وهبيع لك بمئة. مش هكسب فيها خالص. فتبين ان هو اصلا - [00:20:27](#)

شارب سمانين نفس الاحكام نفس احكام المراقبة هي احكام التولية واحلام احكام الشراكة. طيب هنا فصل في المداخلة وبيع والعرايا والجوارح. يعني ايه المداخلة؟ المداخلة هي ما يدخل في المبيع بلا شرط وما لا يدخل. يعني مسلا انا اشتريت مسلا ارض زراعية - [00:20:46](#)

والارض دي فيها غرفة بناء وفيها شجر. هل الغرفة والبناء هزا والشجر يدخل في المبيع ولا لا؟ فقالوا يتناول البناء والشجر. تمام الارض التي يعني مسلا واحد عقد على بيع مسلا آآ من بيع او رهن او هبة او صدقة او حبس او وقف او اي شيء يعني مسلا واحد مسلا او قف الارض دي - [00:21:06](#)

طب الارض دي عليها بيت آآ بناء او عليها آآ مسلا آآ عليها شجر. تمام؟ فعند ازن يدخل كل هزا في الايه؟ يدخل كل هزا في العقد يعني مسلا واحد رايح اشتري مني قال للفدان الارض بتاعك ده او العشرة دول هم بتوعك دول مسلا انا اشتريتهم ودول كان فيهم شجر او كان فيه - [00:21:28](#)

بيتي مسلا عامل انا غرفة بسيطة كده. يقول لي لا الغرفة ديت لا والشجرة دي لا. قال لك لا. كل ده يدخل فيهم. تمام؟ ويتنالو لهم يعني العقد يدخل فيهم. فمن - [00:21:48](#)

تابع ارضا وفيها بناء او فيها شجر. ولم يذكرها حين الشراء تمام دخل في بيع الارض الا لشرط او عرف فيعمل به. يعني الا اذا قلت له انا سابع لك الارض لكن الشجر ده انا هاخده وانقله - [00:21:58](#)

طول مكان اخر. فازا اتفقنا على هزا كان معه. او عرف. العرف المتداول بين الناس لما واحد بيبيع الارض بتاعته تمام؟ فعند ازن البيت هزا ليس اخيرا في الموضوع له عقد مستقل او البيع هزا آآ مسلا - [00:22:15](#)

آآ او الشجر هزا غير داخل في الموضوع بينقله. فازا كان هزا متعارف فعند ازن المعروف عرفا كالمشروط شرطا. تمام؟ هزا بالنسبة لهذا الامر. طيب. قالوا وتنالوت الارض ازا بيعت او رهنت البذر الذي لم ينبت فيدخل في بيعها. يعني مسلا الان واحد جه انا عندي فدان ارض - [00:22:30](#)

قمت جه بائع له الفدان الارض انا كنت لسة زارعها رز او حاجة لسة في الارض لسة ما طلعش لسته حتى لسته آآ لسته ما نبتش حتى. فعند ازن يدخل فيها ما يقولوش بقى - [00:22:50](#)

التمن بتاعها ولا شيء الا ازا كان الا ازا اتفقنا على هزا. قالوا ولا يتناول بيع الارض الزرع الظاهر عليها؟ بل هو لبائمه الا لشرط او عرف. يعني مسلا فرضنا انا بعث له وبعدين عندي محصول غلة طلع خلاص. فعند ازن المحصول ضل البائع الا المشتري قال له انا اشتريتها - [00:23:00](#)

بتاعها بالزرع اللي هو فيها دي. قال لك يبقى خلاص يبقى هو له في هزه الحالة. قالوا ولا تتنالوت الارض مدفونا بها من رخام وعمد وحلي ونقد وغير ذلك. بل هي لمالكه بلا خلاف. يعني مسلا انا - [00:23:20](#)

اشتريت آآ ارض تمام انا اشتريت ارض. وبعدين بعد ما اشتريت الارض بحفر في الارض لقيت معادن ولقيت دهب. ولقيت حاجات موجودة فيه. فهي للملك الاولاني ازا كانت هي بتاعة ان علم المالك بالاسباب انه هو المالك. او دلت القرائن عليه ان هزا هو المالك. وحلف سواء كان هو - [00:23:37](#)

او غيره من بائع له وارت او غير واسع. يعني يحلف بالله ان الحاجات دي بتاعتي. فان لم يعلم له المالك. يعني فعلما انا اصلا اللي انا اشتريتها منه هو شارها من واحد ومن واحد - [00:23:59](#)

من واحد ولا احد يعلم قط بالمال اللي موجود في الارض هزا. الحاجات الذهب والمجوهرات او الركاذ وهزه الاشياء. فقالوا وان لم يعلم مالكه فلقطة. يعني الان مش عارفين الملك بتاعه قال لك هزا لقطة. هزا ازا لم يوجد عليه علامات الجاهلية. الفقهاء يا اخوة لما كانوا - 00:24:09

في الاول كان لسه عهدهم قريب من الجاهلية من الاسلام. يعني لسه الاسلام مسلا مية سنة مسلا فكان الشيء المدفون في الارض يعني عليه علامات الجاهلية. فدي في الغالب مش يعني مسلا من ايام الرومان من ايام كذا قالوا ازا كان عليه علامات الجاهلية له حكم وازا كان معروف يعني مسلا فرضنا الان واحد اه لقى مجوهرات - 00:24:29

ال المجوهرات دي معروف ان هي مسلا متصنعة مسلا من عشرة عشرين سنة. معروف مستحالة تكون متصنعة من زمان. فعند ازن هزه النقط قولوا واحدا. اما ازا كانت موجودة مسلا من سنين - 00:24:51 طويلة مسلا من كان الاول يقول لك مسلا من ايام الجاهلية لكن الان مسلا من ايام الدولة العثمانية او من ايام الدولة مسلا العباسية او ايام الدولة الاموية معروف مسلا دنانير او شيء من ايام الدولة الاموية. قالوا ازا كانت هي آآ يعني شيء جديد فعند ازن هزا لقطة يعرف حكم اللقطة. قال - 00:25:01

ان زم افاده التعريف. يعني مسلا لقى مجوهرات من في في بلاد الاسلام او هي معمولة في الاسلام. يعني مش من ايام الجاهلية. قال لك هو يعرفك بس ازا هو كان متأكد ان هو لو عرفها هيلاقى صاحبها. اما - 00:25:21 ما مستحيل الان يلاقى صاحبها. فعند ازن هو لا يحتاج الى تعريف. والا كان مالا جهلت اربابه. يعني الان فرضنا ان فيه هم على كلام يقول لك مسلا مال مسلا من ايام الدولة العباسية. تمام؟ فعند ازن هزا مال - 00:25:34 موجود واحنا مش عارفين اصحابه. لانه مش من ايام الجاهلية. قالوا فمحل حينئذ لبيت مال المسلمين. ازا كان بيت المسلمين قائم. فعند ازن يوديه للدولة او ركازا ازا او هو بقى الان فرضنا ان هو من ايام الجاهلية او عليه علامات من علامات الجاهلية يعني مش موجود في ايام الاسلام فيكون ركازا ويكون - 00:25:49

لواجبه لكن يجب عليه ان يخرج الخمس. يعني مسلا على كل مائة جرام مسلا او عشرين مسلا دينار مسلا من ايام الرومان او شيء. فعند ازن عشرين والثمانين الاخرى تكون ايه لهم. طيب قالوا ولا يتناول العقد على الشجر ثمرا مؤبرا. والتأبير يكون - 00:26:09 النخل او ثمرة منعقدا من غير النخل. يعني مسلا الان انا بعت لواحد شجر. الشجر ده عليه سمر يعني في النخل مسلا كده او مسلا بعثوا له شجرة عليه ليمون وتفاح وظهر الان. فعند ازن هزا يكون لمين؟ يكون للبائع الا لشرط من المشتري فيكون له - 00:26:29 وكذا العرف ازا كان هناك شرط او عرف فعند ازن يكون ايه؟ يكون للمشتري. اما ازا انا بعت له نخل والنخل ده عليه بلح فيكون ايه؟ الاصل له. ليه؟ قال لك لما - 00:26:49

رواه عبدالله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتعة. السمر بتاعي هيكون للبائع الا اذا المشتري اشترط قال لك لأ انا هاخدها واخدتها بالسمر بتاعها. طيب قال لك وكذا الخليفة - 00:26:59 وهي ما يخلفه الزرع بعد جزه فلا تدخل في بيع الاصول لانه كبطن انسان. يعني مسلا واحد مسلا بيع برسيم او القصب تمام؟ فعند ازن هزا لا يدخل في الایه؟ في الاصل وليس للمشتري الا ما وقع عليه البيع من الاصل الا لشرط. وتناولت الدار - 00:27:19 المعقود عليها الثابت فيها كتاب ورف وسلم وسمر ورحي مبنية. يعني الاشياء المبنية. يعني مسلا قال اشتريت دار. تمام؟ فبعد ما اشتريت الدار ما ينفعش استلم الدار وهو الباقي صاحبها مسلا بيشتري البيان مسلا اللي فيها. هزا لا يجوز. تمام؟ مسلا فيها مكتبة معمولة في الحيطان - 00:27:39

ما ينفعش ان هو يشيلها. اما الاشياء اللي هي يعني السرير مسلا تمام؟ التلاجة غسالة مسلا آآ كرسي موجود فيها. فكل دى لا يدخل في عقد البيعة. اما الاشياء الثابتة فعند ازن هزه تدخل في الایه؟ تدخل في عقد البيع. يكون بهذا قد انتهينا من هزه المحاضرة - 00:27:59

ان شاء الله في الدرس القادم نكمل مع حضراتكم باقي دروس البيوع. وسؤال هزه في المحاضرة آآ ما هل يجوز بيع

المرابحة ام لا يجوز؟ المرابحة البسيطة وليس المرابحة للامر بالشراء هزا - [00:28:19](#)
صل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:28:39](#)